

سنن البيهقي الكبرى

11246 - وأما الذي أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ أنبأ الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب أنبأ أبو الربيع ثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن يوسف بن الزبير عن عبد الله بن الزبير قال قال ي كانت لزمعة جارية يتطنها وكان رجل يتبعها يطن بها فمات زمعة والجارية حبلى فولدت غلاما يشبه الرجل الذي كان يطن بها فسألت سودة بأخ لك ليس فإنه منه فاحتجبي أنت وأما له فهو الميراث أما فقال ذلك عن A أن رسولها B فإسناد هذا الحديث لا يقاوم إسناد الحديث الأول لأن الحديث الأول رواه مشهورون بالحفظ والفقه والأمانة وعائشة B ها تخبر عن تلك القصة كأنها شهدتها والحديث الآخر في رواه من نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ وهو جرير بن عبد الحميد وفيهم من لا يعرف بسبب يثبت به حديثه وهو يوسف بن الزبير وقد قيل في غير هذا الحديث عن مجاهد عن يوسف بن الزبير أو الزبير بن يوسف مولى لآل الزبير وعبد الله بن الزبير كأنه لم يشهد القصة لصغره فرواية من شهدها وجميع من في إسناد حديثها حفاظ ثقات مشهورون بالفقه والعدالة أولى بالأخذ بها وإنا أعلم ويحتمل أن يكون المراد بقوله إن كان قاله فإنه ليس لك بأخ شيئا وإن كان لك بحكم الفراش أخا فلا يكون لقوله هو أخوك يا عبد مخالفا فقد ألحقه بالفراش حتى حكم له بالميراث وبالله التوفيق